

الميثاق:

وثيقة رسمية توضح سياسة جامعة اليرموك في عمل الرقابة والتدقيق الداخلي وتحدد الهدف من نشاط التدقيق الداخلي وصلاحياته ومسؤولياته، و موقعه في الهيكل التنظيمي للجامعة، وتخول الاطلاع على كافة السجلات المتعلقة بأنشطة الجامعة والعاملين فيها (الهيئة التدريسية والهيئة الادارية والفنية) والوصول الى الممتلكات المادية بما يمكن من تحقيق أهداف التدقيق الداخلي لغايات تحقيق الشفافية والعدالة وتقييم الأداء في جامعة اليرموك.

مقدمة

تتطلب المعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي تحديد أهداف وصلاحيات ومسؤوليات نشاط التدقيق الداخلي تحديداً رسمياً ضمن ميثاق التدقيق الداخلي الذي يتم اعتماده من قبل مجلس أمناء الجامعة وبما يتوافق وينسجم مع متطلبات ومعايير ديوان المحاسبة ومعايير التدقيق الداخلي الدولية ونظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بمقتضاه وتعليمات وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي في جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2019، وحيث أنه تم انشاء وحدة رقابة وتدقيق داخلي في الجامعة استناداً للمادة (24/ج) من قانون الجامعات الأردنية رقم (18) لسنة 2019 والمادة (4) من نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 وتعديلاته والمادة (3) من تعليمات وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي في جامعة اليرموك رقم (2) لسنة 2019، فقد تم اعداد هذا الميثاق والذي يحتوي على العناصر التالية:

أولاً: الرسالة والهدف:

الرسالة: تعزيز وحماية قيم الجامعة في الحاكمة والشفافية والعدالة والفعالية من خلال القيام بالأنشطة الرقابية وتقديم التقارير وادارة المخاطر، ومساعدة الجامعة في تحقيق أهدافها بدرجة عالية من الكفاءة والفاعلية.

الهدف: تحسين مستوى الأداء والمحافظة على موارد الجامعة المادية والمعنوية والتأكد من حسن توظيفهما بكفاءة وفاعلية لتحقيق أهداف الجامعة الاستراتيجية.

ثانياً: المعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي:

يجب أن يتوفر بمدير وموظفي وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي معايير السلوك الوظيفي ومعايير الأداء الآتية:-

● معايير السلوك الوظيفي:

1. معيار الدقة والكفاءة المهنية
2. معيار العناية المهنية والتحسين المستمر في الأداء.
3. الاستقلالية والموضوعية والحياد
4. السرية
5. رقابة الجودة
6. مهارات الاتصال

● معايير الاداء

1. ادارة المخاطر

2. معيار التخطيط
3. معيار التوثيق وأدلة الاثبات
4. معيار تحليل البيانات المالية
5. معيار التقارير
6. معيار التدقيق على الأنظمة المحوسبة
7. معيار مراعاة التشريعات
8. معيار ادارة موارد التدقيق
9. معيار دراسة النظام المحاسبي وتقييم أنظمة الرقابة المالية

ثالثاً: الصلاحية:

تتمتع وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي بالصلاحيات الآتية:

1. الرقابة والتدقيق والمراجعة لكافة المعاملات والاجراءات والقرارات والأنشطة المالية والادارية والفنية والادارية المنظمة للعملية الأكاديمية في الجامعة، ولها الصلاحية غير المقيدة وغير المحددة للاطلاع على كافة الأنشطة، والسجلات، والبيانات المالية والتقارير والوثائق والأنظمة وكذلك الوصول الفعلي للأصول والممتلكات والأشخاص.
2. تقديم النصح والمشورة المالية والادارية المتعلقة بأنشطة الجامعة وعملياتها التشغيلية المبنية على التحليل والدراسات والتي من شأنها تحسين جودة وتطوير نوعية العمل.
3. الاتصال المباشر بكافة المستويات الإدارية والأكاديمية بما يمكنها من أداء مهمتها على أكمل وجه، وللوحدة دون غيرها صلاحية تحديد طبيعة وكيفية ونطاق وتوقيت أعمال التدقيق والرقابة المختلفة وفق نطاق العمل المشار إليه ضمن هذا الميثاق.
4. الاتصال المباشر بالجهات الخارجية ذات العلاقة بطبيعة العمل.
5. رفع التقارير ولوائح التدقيق في أي وقت مباشرةً الى مجلس الأمناء متضمنة الملاحظات والمخالفات (إن وجدت) والتوصيات بدون أي تدخل أو توجيه من أي جهة يؤدي للتأثير على حكم مدير ومدقي وحدة الرقابة.
6. متابعة وتقييم مدى ملائمة الإجراءات المتخذة من الجهات المعنية في الجامعة لمعالجة الملاحظات والقيام بتصويب المخالفات وتنفيذ التوصيات، ورفع تقارير دورية حول ذلك.
7. المشاركة في جميع لجان التدقيق والتحقيق والتظلم و المشتريات وأي لجان أخرى بصفة مراقب بما يضمن سلامة القرارات الإدارية وانسجامها مع التشريعات النافذة والأدلة والإجراءات المعتمدة.
8. يلتزم موظفو الجامعة دون أي إبطاء وتحت طائلة المسؤولية القانونية بالاتي:
أ. تسهيل مهام موظفي وحدة الرقابة الداخلية وتزويدهم بالبيانات والمستندات والوثائق والسجلات والدفاتر والمعلومات اللازمة فور طلبها.

- ب. الرد على استفسارات وطلبات موظفي وحدة الرقابة لتمكينهم من أداء واجباتهم.
- ج. الاستجابة لكافة ملاحظات وتوصيات وحدة الرقابة.
- د. تمكين مدققي وحدة الرقابة من الاطلاع والرقابة والتدقيق على مدخلات ومخرجات وعمليات كافة الأنظمة المحوسبة في الجامعة.
9. في حال عدم التزام موظفي الجامعة بما ورد في (8) أعلاه، يتم توجيه العقوبة المناسبة وفقاً لأحكام نظام الموظفين الإداريين والفنيين المعمول به في الجامعة.
10. على الجامعة توفير كافة الموارد والمتطلبات بما فيها الموارد البشرية المؤهلة والأجهزة واللوازم المناسبة وتحسين بيئة العمل لوحدة الرقابة، وتوفير التدريب المناسب لكوادر الوحدة في كافة مجالات عمل الجامعة.

رابعاً: الاستقلالية والموضوعية:

1. لوحدة الرقابة الاستقلالية التامة غير المقيّدة التي تمكنها من إنجاز أعمالها بموضوعية، وترتبط الوحدة ضمن الهيكل التنظيمي بمجلس أمناء الجامعة ويتم اختيار وتعيين مدير وموظفي الوحدة من ذوي الاختصاص والخبرة والكفاءة والنزاهة، بحيث يتم تعيين مدير الوحدة بقرار من مجلس الأمناء بناءً على تنسيب رئيس المجلس، ويتم تعيين مساعد مدير الوحدة ورؤساء الأقسام بقرار من رئيس مجلس الأمناء بالتنسيق مع رئيس الجامعة ويتم تعيين العدد اللازم من الموظفين للوحدة وفقاً لنظام الموظفين الإداريين والفنيين المعمول به في جامعة اليرموك و يكون رأي وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي نتيجة التدقيق ملزماً إذا كانت ملاحظات وتوصيات الوحدة تتعلق بمخالفات إدارة الجامعة للتشريعات النافذة والأدلة والإجراءات المعتمدة.
2. على إدارة الجامعة عدم تكليف مدير وموظفي وحدة الرقابة بأي عمل تنفيذي يحد من موضوعيتهم، ولا يمنع ذلك من إبداء الرأي والمشورة حيال أي موضوع لما فيه المصلحة العامة، ولا تعتبر مشاركة مندوبي وحدة الرقابة في اللجان المختلفة في الجامعة كعضو مراقب عملاً تنفيذياً.
3. على مدير وحدة الرقابة وموظفيه وتحت طائلة المسؤولية القانونية الالتزام التام بالموضوعية والنزاهة والحياد عند إداء مهامهم الرقابية والامتناع عن أي أعمال تبرز فيها تضارب المصالح والافصاح عن أسباب الامتناع خطياً.

خامساً: نطاق العمل:

تتولى وحدة الرقابة أعمال التدقيق والرقابة الداخلية في الجامعة بشكل يضمن تقييم مستقل لكفاية وفاعلية عمليات الحوكمة وإدارة المخاطر والأنظمة الرقابية ويشمل نطاق عملها الآتي:

1. مراجعة مدى اتساق الخطط الموضوعة والنظم المتبعة مع السياسات العامة والأهداف الاستراتيجية في الجامعة، ومدى التزامها بالقوانين والأنظمة والتعليمات والإجراءات والقرارات ذات الصلة.
2. التحقق من مدى سلامة وتكامل المعلومات والبيانات المالية وغير المالية والتقارير ومدى الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات، وتقييم الأدوات المستخدمة لقياس وتصنيف تلك البيانات.
3. مراجعة الأساليب والنظم المستخدمة التي تكفل حماية الأصول والممتلكات العامة والتحقق من الأسس المتبعة في تقييمها والوجود الفعلي لها، وكذلك مراجعة الأساليب والنظم المستخدمة التي تكفل حماية الموارد البشرية.
4. مراجعة وتقييم مدى فاعلية واقتصادية توظيف الموارد المتاحة في الجامعة.
5. مراجعة نظم إدارة المخاطر في الجامعة للتحقق من سلامة أساليب تحديدها وتقييمها، وكذلك التحقق من إدارتها بكفاءة وفاعلية.
6. تقييم مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية للحد من المخاطر.
7. التحقق في حالات التلاعب والاحتيال حال اكتشافها، أو التحقيق فيها.
8. القيام بفحص موضوعات محددة ذات علاقة بطبيعة أعمال التدقيق.
9. إجراء الدراسات والتحليلات الخاصة بالأمر المالية والإدارية والفنية في الجامعة.
10. متابعة تصويب المخالفات والملاحظات الواردة في استيضاحات ديوان المحاسبة وكتبه الرقابية، وتلك الواردة من الجهات الرقابية الأخرى.

سادساً: المسؤولية:

1. تشمل مهام وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي في الجامعة الآتي:
 - أ. التدقيق والرقابة المالية.
 - ب. التدقيق والرقابة الإدارية.
 - ج. التدقيق والرقابة الفنية.
2. تلتزم الوحدة بإعداد خطة عمل سنوية للرقابة والتدقيق الداخلي مبنية على المخاطر المحتملة ورفعها إلى رئيس مجلس الأمناء للمصادقة عليها وإقرارها.
3. على مدير وحدة الرقابة إعداد دليل إجراءات الرقابة والتدقيق الداخلي في الجامعة ليُرفع لوزير المالية للمصادقة عليه.
4. إيصال نتائج عمليات التدقيق والرقابة ومتابعة الإجراءات التصحيحية المبنية على التوصيات إلى مجلس الأمناء.

5. على مدير وحدة الرقابة إحاطة رئيس مجلس الأمناء علماً بالحالات التي يرى عدم توافر القدرة المهنية على أداء أعمال الرقابة والتدقيق لبعض الموضوعات المتخصصة، سواء كان ذلك بسبب عدم توافر العدد اللازم من المدققين أو نقص الخبرة والمعرفة المطلوبة لأدائها أو الوسائل والأدوات.
6. إدارة عملية تقييم القيادات الأكاديمية والإدارية في الجامعة بناء على تكليف من مجلس الأمناء بالتعاون مع مركز الاعتماد وضمان الجودة في الجامعة.
7. على مدير وحدة الرقابة وموظفيه الالتزام بدقة العمل وبذل العناية المهنية اللازمة لأداء مهامهم على أكمل وجه.
8. تقوم وحدة الرقابة خلال أدائها لأعمالها باتباع معايير أخلاقيات مهنة المدقق وتعليمات وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي في جامعة اليرموك ونظام الرقابة الداخلية وتعديلاته رقم (3) لسنة 2011 والتعليمات الصادرة بمقتضاها.
9. على وحدة الرقابة القيام بجميع الإجراءات اللازمة للرقابة والتدقيق بما يمكنها من تحقيق أهدافها وتنفيذ مهامها.
10. على وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي تقديم تقارير دورية وكلما دعت الحاجة عن أعمال الرقابة والتدقيق الداخلي والانجازات والملاحظات بما في ذلك الملاحظات التي لم تصوب إلى مجلس الأمناء ويجب أن تتضمن التقارير مهام التدقيق ونطاقها واستنتاجاتها والتوصيات والملاحظات ذات الصلة.
11. على وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي تقديم تقرير سنوي عن أعمال الرقابة والتدقيق الداخلي إلى مجلس الأمناء، ويتولى رئيس مجلس الأمناء برفع نسخة عن التقرير إلى مجلس التعليم العالي للمصادقة عليه، كما يتم رفع نسخة من التقرير السنوي إلى وزير المالية.

سابعاً: برنامج تأكيد وتحسين الجودة:

- على مدير الوحدة أن يتأكد من التزام مدققي الوحدة بمعايير الرقابة الواردة في تعليمات معايير الرقابة المالية.
- وتخضع مهمة التدقيق لتقييم ذاتي بعد أداء كل مهمة كما تخضع أعمال التدقيق لتقييم خارجي مستقل من قبل ديوان المحاسبة ويجري التقييم سنوياً.

ثامناً: صلاحية الميثاق:-

تم اعداد هذا الميثاق بتاريخ 2022/1/1 وهو قابل للتجديد عند الحاجة بعد موافقة مجلس أمناء الجامعة.